

نصوص خاصة

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم 1663.18 صادر في 7 رمضان 1439 (23 ماي 2018) يقضي بتقييد فيلا جون ماري Villa Jean Marie (الملك المسمى «جون ماري») بمدينة الدار البيضاء في عداد الآثار.

وزير الثقافة والاتصال،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على طلب التقييد الذي تقدمت به جمعية الدار البيضاء للذاكرة «Casamémoire» بتاريخ 24 نوفمبر 2014 ؛
وبعد استشارة لجنة التقييد خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 5 فبراير 2015 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقيد في عداد الآثار فيلا جون ماري Villa Jean Marie (الملك المسمى «جون ماري») موضوع الرسم العقاري عدد D/1476 والكائنة بحي الحديقة - لوسيتانيا- بالدار البيضاء، كما هي مبينة في التصميم الملحق بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

لا يمكن إحداث أي تغيير في الشكل العام للبنية كيفما كانت طبيعته ما لم يعلم المالك أو الملاك وزارة الثقافة قبل التاريخ المقرر للشروع في الأعمال بستة أشهر على الأقل، كما هو منصوص عليه بالفصل السادس من القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 رمضان 1439 (23 ماي 2018).

الإمضاء : محمد الاعرج.

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم 1662.18 صادر في 7 رمضان 1439 (23 ماي 2018) يقضي بتقييد فيلا نيللي Villa Nelly (الملك المسمى «Villa Nelly») بمدينة الدار البيضاء في عداد الآثار.

وزير الثقافة والاتصال،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على طلب التقييد الذي تقدمت به جمعية الدار البيضاء للذاكرة «Casamémoire» بتاريخ فاتح ديسمبر 2014 ؛
وبعد استشارة لجنة التقييد خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 5 فبراير 2015 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقيد في عداد الآثار فيلا نيللي Villa Nelly (الملك المسمى «Villa Nelly») موضوع الرسم العقاري عدد D/1477 والكائنة بحي بيليز - لوسيتانيا- بالدار البيضاء، كما هي مبينة في التصميم الملحق بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

لا يمكن إحداث أي تغيير في الشكل العام للبنية كيفما كانت طبيعته ما لم يعلم المالك أو الملاك وزارة الثقافة قبل التاريخ المقرر للشروع في الأعمال بستة أشهر على الأقل، كما هو منصوص عليه بالفصل السادس من القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 رمضان 1439 (23 ماي 2018).

الإمضاء : محمد الاعرج.